

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ في شأن المحميّات الطبيعية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة :

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء جهاز مشروعات

الخدمة الوطنية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٨٣ بتحديد المسطحات المائية

التي تتولى هيئة الثروة السمكية تنميّتها والإشراف على تنفيذ قوانين الصيد بها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضي

جمهورية مصر العربية :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على تخصيص مساحة (٣٧٧٨) فدانًا من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بمنطقة بحيرة قارون بمحافظة الفيوم ، وفقاً للخريطة وجدول الإحداثيات المرفقين لصالح جهاز مشروعات الخدمة الوطنية ، لاستخدامها في إقامة مجمع لاستخراج وإنتاج الأملاح من بحيرة قارون .

(المادة الثانية)

يودع هذا القرار والحوافظ بالأبعاد والمساحات التفصيلية لقطعة الأرض المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار بمكتب الشهر العقاري المختص بغير رسوم ، ويترتب على هذا الإيداع آثار الشهر القانونية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسي

C. H. C. 102. step